2648 - فأخرجت امرأة صبيا من المحفة بكسر الميم وحكى فتحها فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر قال النووي معناه بسبب حملها له وتجنيبها إياه ما يجتنبه المحرم وفعل ما يفعله المحرم .

2650 - خرجنا مع رسول ا صلى ا عليه وسلّم لخمس بقين من ذي القعدة بفتح القاف وكسرها قاله القاضي تاج الدين السبكي في الترشيح